


# دلالة القرآن على أن السنة وحي الجزء الثاني

الكاتب: أحمد يوسف السيد



## الوجه الثاني من وجود دلالة القرآن على أن السنة وحي:

تکفل الله ببيان القرآن، وإخباره عن رسوله بأنه يبین للناس ما نُزل إليهم.

المقصود بهذا الوجه: الإثبات بأن للقرآن بياناً تکفل الله به، وأنه جعل هذا البيان على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، وهذا يدل على أنه من عنده سبحانه، خاصة وأن من هذا البيان الثابت عن رسوله ما لا يحتمل أن يكون محل اجتهادٍ منه، كتحديد عدد الصلوات وركعاتها ومواعيدها.

و تکفل الله ببيان القرآن جاء بقوله: {إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} [القيامة: ١٧-١٩]

قال ابن كثير:

"ثم إن علينا بيانه": أي بعد حفظه وتلاوته نبيئنه لك ونوضحه، ونلهمك معناه على ما أردنا وشرعنا.

و إخباره بأن رسوله مبين للقرآن جاء بقوله:{وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا

**نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**

قال القرطبي:

”لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ“ في هذا الكتاب من الأحكام والوعد والوعيد بقولك وفعلك؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم مبين عن الله عز وجل مراده مما أجمله في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة، وغير ذلك مما لم يفصله.

وسأكتفي هنا بهذا العرض المجمل، لاشترك هذا الوجه مع ما سيرأني في الطريق الثالث من طريق دلالة القرآن على حجية السنة، وسأفصل في ذلك الموضوع -إن شاء الله تعالى.

الوجه الثالث من وجوه دلالة القرآن على أن السنة وحي:

الآيات الدالة على نزول الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم في مقامات معينة بأحكام وأخبار ليست مذكورة في نص القرآن.

والاستدلال بهذه الآيات على درجتين:  
الأولى: عدم انحصار الوحي في القرآن -وهذا مهم في الرد على المنكريين-.  
الثانية: أن من سنة النبي صلى الله عليه وسلم ما هو وحي.

وسأكتفي بذكر أربعة مواضع من القرآن تدل على ذلك:

الموضع الأول: دلالة آيات الإخبار بنزول الملائكة في بدر:

جاء في سورة آل عمران أن النبي وعده صلی الله عليه وسلم أصحابه بأن الله سيمدّهم بثلاثة آلاف من الملائكة مُنَزَّلين، وذلك يوم بدر فقال: {إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّ يَكْفِيْكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ}

ولا شك أن هذا الخبر من النبي صلی الله عليه وسلم لأصحابه لا يكون إلا بوحي، لأنّه لا محل فيه للاجتهاد والتخمين، والإيحاء بهذا الخبر ليس مذكوراً في القرآن؛ وإنما هو مما أوحاه الله إلى النبي خارج النص القرآني.

قال الطاهر بن عاشور:

والمعنى: إذ تعد المؤمنين بامداد الله بالملائكة، فما كان قول النبي صلی الله عليه وسلم لهم تلك المقالة إلاّ بوعد أوحاه الله إليه أن يقوله.

الموضع الثاني: دلالة آيات تحويل القبلة:

من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوجه أول الإسلام في صلاته إلى الشام، حتى بعد هجرته إلى المدينة، مع تطلعه إلى أن تكون الكعبة قبلته، وما كان يمنعه من التحول إلى القبلة التي يتطلع إليها إلا أنه مأمور من الله بخلاف ذلك، حتى نزل عليه قوله سبحانه: {قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا} [البقرة: ١٤٤]. والقبلة التي يرضها هي الكعبة كما هو معلوم؛ فإن تتمة الآية {فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} والسؤال المتوجه هنا هو: أين الأمر الإلهي له باستقبال القبلة السابقة للكعبة؟

ومن المعلوم أن هذا الأمر ليس مذكورا في القرآن، فيكون هذا دليلا على أن نزول الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم ليس منحصرا في النص القرآني، والله أعلم.

وقد جرى لي موقف طريف مع أحد منكري السنة إنكارا كليا في دلالة هذه الآيات على المعنى المذكور، فحين سأله أين الأمر الأول باستقبال الشام فوجئت به يقول:

إن القبلة لم تحول أصلا، وإنما هذا قول السفهاء! يعني قوله سبحانه {سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَأَهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا} [البقرة: ١٤٢]

فقلت له: إن السفهاء لم يدعوا تحول القبلة ابتداء وإنما كان سؤالهم وتشغيبهم في سبب التحول، فقالوا {مَا وَلَأَهُمْ} أي لا ي شيء تولوا وتحولوا؟ وهذا ظاهر جدا، وبعد منازعة طويلة منه في ذلك، انتقل إلى المطالبة بأمر فرعي ليس متعلقا بأصل الاستدلال، وهو الإثبات بأن القبلة كانت إلى الشام، فقلت له: ليس الشأن في أنها كانت إلى الشام أو إلى اليمن، وإنما الشأن في أنها كانت إلى غير الكعبة، وفي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان راغبا في أن تكون إليها، ولم يمتنع من تحقيق رغبته إلا لأنه مأمور بخلافها، حتى نزل عليه قوله (فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) فالسؤال متوجه

إلى البحث عن الأمر الإلهي الأول باستقبال جهة لم تكن الكعبة أصلًا، وليس متوجهاً إلى تحديد تلك الجهة عيناً! فلم يزد على تكرار سؤاله هاريًا من مأخذ الاستدلال الحقيقى، ولم يكن ذلك غريباً لمن عرف حال القوم وما سلبهم الله من الفهم الصحيح.

الموضع الثالث: دلالة آيات سورة التحرير:

قال الله تعالى: (وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَغْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ) [التحرير: ٣]

وموضع الشاهد من الآية، قوله سبحانه: (وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ) قوله: (قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ)

ومن المعلوم أن إنباء الله نبيه -بالوحي- بما نبأت به زوجته ليس مذكوراً في نص القرآن، فدل ذلك على دلت عليه الأمثلة السابقة من أن الوحي النازل على رسول الله أوسع مما حفظ بين الدفتين.

الموضع الرابع: دلالة فتح مكة مع آيات تحريرها:

من المعلوم أن الله سبحانه قد حرم مكة، وجعلها آمنة، وسماتها: المسجد الحرام، وذكر هذا في كتابه العزيز في مواضع كثيرة، منها قوله:{إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنَّ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ} وَأُمِرْتُ أَنَّ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ} [النمل ٩١]، ثم نجد أنه قد توادر في نقل العامة والخاصة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد حاصر مكة بجيشه وسلاحه بعد أن نقض المشركون العهد معه، ثم فتحها ودخلها، وقد توادر عنه أنه قام يوم فتحها في الناس قائلًا: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْلَّهَا لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ) ثم نجد أن الله في كتابه أثنى على هذا الفتح بقوله (إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفَتْحِ) [النصر: ١].

والسؤال: أين ورد الإِذن من الله لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بفتح مكة بالسلاح بعد أن نصّ سبحانه على تحريمها في القرآن؟

والجواب: أن ذلك ليس مذكوراً في نص القرآن، بل المذكور الثناء على الفتح بعد أن وقع وتم، فالإِذن بذلك-إِذَا- مما أوحى الله لنبيه، والوحي أعم من أن يكون منحصراً فيما نزل من القرآن فقط.

---

المصدر:

١. أحمد بن يوسف السيد، ثبيت حجية السنة ونقض أصول المنكرين، ص 24

---

الكلمات المفتاحية:

#حجية-السنة

---

تنويه: نشر مقال أو مقتطف معين لكاتب معين لا يعني بالضرورة تزكية الكاتب أو تبني جميع أفكاره.